العهود المحمدية

- روى الترمذي وغيره مرفوعا : [[إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة تواجهه]] . وفي رواية للشيخين : [[فلا تمسح الحصى وأنت تصلي فإن كنت ولا بد فاعلا فواحدة تسوية الحصى]] . وروى الطبراني مرفوعا : [[ما من حالة يكون العبد فيها أحب إلى ا من أن يراه وهو ساجد يعفر وجهه في التراب]] . وفي حديث ابن حبان في صحيحه مرفوعا : [[يا غلام ترب وجهك]] . وروى الشيخان : [[أن رسول ا A نهى أن يصلي الرجل مختصرا]] . وا تعالى أعلم .

- (أخذ علينا العهد العام من رسول ا A) أن لا نعبث بشيء من جوارحنا في الصلاة كمسح الحصى عن الجبهة ومسك اللحية إلا لضرورة أدبا مع ا تعالى وهذا العهد لا يصح لأحد العمل به إلا بعد السلوك على يد شيخ صادق يقطع به الحجب حتى يدخله حضرة ا تعالى ويعاشر أهلها وينظر ما هم عليه من الخشية والرعدة والخرس والبهت حتى لا تكاد تتحرك لهم جارحة من الهيبة ولا يحك جسده إذا أكله وأما من لم يسلك الطريق ولم يقطع الحجب ولم يخالط أهل تلك الحضرة الإلهية فإنما هو في حضرة الجن والشياطين ومن شأنهم كثرة الحركة كما هو شأن لهب النار الذي خلقوا منه فالعبد وإن كان في أصله قليل الحركة يصير ذا حركة بحكم سرقة الطبع من الشياطين . فاسلك يا أخي على يدي شيخ إن طلبت العمل بهذا العهد واللحوق بأهل الأدب مع ا تعالى وا يتولى هداك